

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٦٦٠ لسنة ٢٠١٤

بيان شروط وضوابط استيراد تقاوى البطاطس لزراعات عام ٢٠١٤/٢٠١٥

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٠٧ لسنة ٢٠٠١ فى شأن قواعد الحجر الزراعى المصرى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٤٨ لسنة ٢٠١٢ ببيان شروط وضوابط استيراد

تقاوى البطاطس لزراعات عام ٢٠١٣ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤١٧ لسنة ٢٠١٣ ببيان شروط وضوابط استيراد

تقاوى البطاطس لزراعات عام ٢٠١٤ ؛

وعلى معايير الصحة النباتية من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات IPPC

واتفاقية الصحة والصحة النباتية SPS ؛

وعلى قرارات لجان أعمال الحجر الزراعى ؛

وعلى رأى المعاهد البحثية المختصة ؛

وعلى موافقة لجنة تقاوى المحاصيل الزراعية بجلستها بتاريخ ٢٠١٤/٩/٨ ؛

قرر:

مادة (١)

يكون استيراد تقاوى البطاطس بناءً على موافقة فنية بالاستيراد تصدر من لجنة تقاوى

المحاصيل الزراعية بناءً على طلب تتقدم به كل جهة مستوردة إلى لجنة تقاوى المحاصيل

الزراعية سنوياً على النموذج المخصص لذلك ، وفى موعد غايته نهاية شهر أكتوبر من كل

عام تحدد فيه الكمية والصنف والرتبة والمنشأ .

مادة (٢)

يجب أن تتوافر فى تقاوى البطاطس المستوردة من الخارج لزراعات عام ٢٠١٤/٢٠١٥

الشروط الآتية :

(أ) الأصناف :

أن تكون من الأصناف المسجلة بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضى أو الموصى بها

من لجنة تسجيل الأصناف ويجوز استيراد كميات محدودة من أصناف جديدة غير مسجلة

بعد موافقة لجنة تقاوى المحاصيل الزراعية بحد أقصى ١٠ أطنان فى السنة الأولى

و ٥ طناً فى السنتين التاليتين وعلى أن تتوافر فيها الشروط الحجرية اللازمة لاستيراد

تقاوى البطاطس وطبقاً للقواعد المعمول بها فى السنوات السابقة .

(ب) الرقب :

يجب أن تكون التقاوى المستوردة من رتب (E) أو (EEC2 بمقياس الاتحاد الأوروبى) ، أو ما يعادلها أو أعلى من ذلك والمصرح بتداولها فى الاتحاد الأوروبى أو غيره من الدول المنتجة والمصدرة لتقاوى البطاطس والمعتمدة من سلطات الحجر الزراعى المصرى كمنشأ لاستيراد تقاوى البطاطس .

فى حال الأصناف الجديدة والتي لم يمضِ على تسجيلها بمصر ثلاث سنوات يسمح باستيرادها من رتبة (A) أو ما يعادلها وبكميات لا تتجاوز (١٠٪) مما تستورده الشركة من ذات الصنف ولا يجوز استخدامها فى إنتاج تقاوى محلية .

مادة (٣)

يجب أن تكون أحجام الدرناات ما بين (٢٨ - ٦٠) مم طبقاً للتدرج الطبيعى لأحجام الدرناات ، على ألا يتم استيراد الحجم من (٥٥ - ٦٠) مم منفرداً مستندياً وأن تكون الدرناات حية ممتلئة غير مكرمشة وأن تكون العبوات المستخدمة مناسبة ومتجانسة وموحدة الوزن والصنف داخل اللوط الواحد وتكون كل عبوة مصحوبة ببطاقة مثبتة عليها ويبين بها (الصنف - الرتبة - تاريخ الإنتاج - البلد المنتج - رقم المزارع) ، وألا يزيد طول النبوت فى الدرناات عن (٢) مم وأن تكون كل عبوة خالية من خليط الأصناف والدرناات المشوهة .

مادة (٤)

يجب أن يتم شحن التقاوى من الخارج على وسائل نقل تتوافر فيها الشروط والمواصفات التى تضمن وصول الرسائل المستوردة بحالة سليمة ومطابقة للمواصفات الواردة بهذا القرار مع الالتزام بأن يكون آخر موعد لشحن جميع تقاوى البطاطس للموانئ المصرية نهاية يوم ١٠ يناير (بالنسبة للعبوة الصيفية) ، وعلى أن تسلم صورة بوالص الشحن إلى الحجر الزراعى كتابياً فى موعد أقصاه ١٥ يناير بالكميات التى تم شحنها أولاً بأول متضمنةً كافة المعلومات عن تلك الشحنات (اسم الباخرة - الكمية المشحونة - الأصناف) .

مادة (٥)

لا تسرى الاشتراطات والمواصفات الواردة بالمواد أرقام (٢ & ٣ & ٤) من هذا القرار على استيراد درنات البطاطس (ميكرو تيور - ميني تيور) ناتج زراعة الأنسجة وغير المنتجة فى تربة طبيعية ، وفى جميع الأحوال لا يتم التداول إلا للأصناف المسجلة منها .

مادة (٦)

يكون استيراد تقاوى البطاطس طبقاً للاشتراطات الحجرية المحددة بهذا القرار وعلى أن تكون مصحوبة بشهادة صحة نباتية معتمدة من الجهات المسئولة ببلد المنشأ تثبت صلاحيتها كتقاوى ويذكر بها أو بإقرار إضافي ما يفيد استيفائها للاشتراطات الحجرية المصرية وكذلك ما ورد تفصيلاً فى المادة (٣) من هذا القرار .

مادة (٧)

الآفات :

أولاً - الحشرات :

يجب أن تكون تقاوى البطاطس المستوردة خالية تماماً من الإصابة بالحشرات الآتية

أو أطوارها :

Leptinotars decemlineata (Say)	(أ) خنفساء كلورادو
Phthorimaea operculella (Zeller)	(ب) فراشة درنات البطاطس
Euzophera osseatella (Treitscke)	(ج) حفار ساق الباذنجان
Premnotrypes spp.	(د) السوسة الاندية
Epitrix cucumeris (Harris)	(هـ) خنفساء البطاطس البرغوثية
Epitrix subcrinita (Le conte)	(و) خنفساء البطاطس البرغوثية الغربية
Limonijs canus	(ز) مجموعة الديدان السلكية
Limonijs californicus	
Ctenicera Pruinina	
Epicauta spp.	(ح) الخنفساء القارضة
Phyllophaga spp.	(ط) الجعال
Hydraecia micacea (Esp)	(ى) حفار ساق البطاطس

ثانياً - الأمراض :

١ - يجب أن تكون تقاوى البطاطس المستوردة منتجة من أماكن إنتاج خالية من الأمراض الآتية ومسبباتها ، وتكون هذه الأماكن منشأة وفقاً للمعايير الدولية للصحة النباتية ذات الصلة :

(أ) السرطان الأسود (التثأل) المتسبب عن الفطر *Synchytrium endobioticum*
 (ب) النيما تودا الذهبية *Globodera spp.*
 (ج) نيما تودا تقصف الجذور *Trichodorus spp. and Paratrichodorus spp.*
 (د) التقزم الأصفر الفيروسي وأمراض الفيتوبلازما
Potato Yellow Dwarf Virus and Phytoplasma

(هـ) العفن الحلقي المتسبب عن البكتيريا

Clavibacter michiganensis sub. sp. Sepdonicus

(و) العفن البنى المتسبب عن البكتيريا *Ralstonia solanacearum*

(ز) الساق الأسود المتسبب عن البكتيريا *Dickeya Spp.*

٢ - يجب أن تكون تقاوى البطاطس خالية تماماً من الإصابة بالأمراض الآتية :

(أ) نيما تودا العفن الجاف فى البطاطس *Ditylenchus destructor*

(ب) نيما تودا تعقد جذور البطاطس *Meloidogyne spp.*

(ج) فيروس الدرنة المغزلية *Spindle Tuber Viroid*

(د) ضرر الصقيع *Frost injury*

٣ - يجب ألا تتجاوز الإصابة بالأمراض الآتية النسبة المبينة قرين كل منها فى العينة

المثلة للوط :

(أ) التبقع الفليني الحلقي *Corky Ring Spot (Tobacco Rattle Virus)*

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (٠,١٪)

(ب) التقرح الشبكي المتسبب عن فيروس التفاف الأوراق *Potato Leaf Role Virus*

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (٠,١٪)

Pectobacterium carotovorum (ج) العفن الطرى المتسبب عن البكتيريا

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (٠,٥٪)

Pectobacterium atrosepticum (د) الساق الأسود المتسبب عن البكتيريا

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (١٪)

Phytophthora erythroseptica (هـ) العفن القرمزى المتسبب عن الفطر

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (٠,١٪)

Phytophthora infestans (و) الندوة المتأخرة المتسببة عن الفطر

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (٠,١٪)

Mop Top Virus (MTV) (ز) تورد القمة الفيروسي

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (٠,١٪)

٤ - يجب ألا تتجاوز الإصابة بالأمراض الآتية النسبة المبينة قرين كل منها

وعلى ألا تزيد النسبة المثوية الكلية لها جميعاً عن (٥٪) وهى :

Alternaria solani (أ) الندوة المبكرة (٠,٥٪) المتسببة عن الفطر

Fusarium spp. (ب) العفن الجاف (١٪) المتسبب عن الفطر

Verticillium spp. (ج) الذبول (٠,٥٪) المتسبب عن الفطر

Phoma spp. (د) الجانجارين (٠,٥٪) المتسبب عن الفطر

(هـ) التبقع البنى الداخلى أو التبقع الأسود أو تلون الحزم الوعائية (٠,٥٪)

Internal Brown Spot and Browning or Black Spot & Vascular Discoloration

Hollow heart (و) القلب الأجوف (٠,٥٪)

Skin Necrosis (ز) التبقع الجلدى (٠,٥٪)

Mechanical Damage (ح) الأضرار الميكانيكية (٣٪)

٥ - يجب ألا تتجاوز الإصابة بالأمراض الآتية النسب المبينة قرين كل منها فى العينة :

(أ) الجرب المسحوقى المتسبب عن *Spongospora subterranea*

لا يسمح بدخول تقاوى مصابة بنسبة تزيد عن (١٪)

وبحيث لا تغطى البثرات أكثر من (١٠٪) من مساحة سطح الدرنة

(ب) الجرب العادى المتسبب عن *Streptomyces scabies*

يسمح بدخول تقاوى بطاطس مصابة بمرض الجرب العادى

طبقاً للمقياس الهولندى رقم (١,٥)

(ج) القشرة السوداء المتسببة عن الفطر *Rhizoctonia solani*

لا يسمح بدخول تقاوى مصابة بنسبة تزيد عن (٥٪)

وبحيث لا تزيد المساحة المصابة من سطح الدرنة عن (١٠٪)

(د) القشرة الفضية المتسببة عن الفطر *Helminthosporium solani*

لا يجوز قبول تقاوى البطاطس التى تزيد نسبة الإصابة بالعينة عن (١٠٪)

وأن تكون بقع الإصابة غير متحدة ومتفرقة على الدرنات

ولا تزيد عن (١٠٪) من سطحها ولا تغطى العيون

٦ - يحظر استيراد تقاوى البطاطس من أرقام المزارع التى سبق إصابتها

بأحد أمراض العفن الحلقى ، مرض الساق الأسود المتسبب عن البكتيريا *Dickeya solani* خلال السنوات السابقة من موسم الاستيراد .

مادة (٨)

لا يخل هذا القرار بالقواعد والضوابط العامة المنصوص عليها فى التشريعات المنظمة

للحجر الزراعى والمعمول بها وكذلك الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بروما لسنة ١٩٥١ وإضافاتها .

مادة (٩)

يلغى ما يخالف ذلك من قرارات فى هذا الشأن .

مادة (١٠)

ينشر القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ١/١٠/٢٠١٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د / عادل السيد البلتاجى